

شرح كتاب عمدة الأحكام (91) - الشيخ الدكتور حمزة المجالي

حمزة المجالي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا. من يهدي الله فلا يضل له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمد - [00:00:00](#) عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته. ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله - [00:00:20](#) الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. اما بعد - [00:00:40](#) ويتجدد اللقاء بفضل الله ومنه. ونسأله توفيقه ومده. في شرحنا لعمدة الاحكام للامام العلامة حافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي رحمه الله المتوفى سنة ستمائة للهجرة. وعمدة الاحكام متن معروف في احد - [00:01:00](#) من احكام وهو متن مقدر عند العلماء ودرج العلماء على شرحه. فاسأل الله ان يلزمنا غرضه. وان يكرمنا ببركة فضله وعلومهم انه جواد كريم رحمن رحيم. وكنا قد بلغنا الحديث العاشر وهو حديث عمران مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه - [00:01:20](#) ورحم الله حمرا. وفيه يقول حمران انه رأى عثمان رضي الله عنه دعا بوضوء فافرج على يديه من اناؤه فغسلهما ثلاث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء. ثم تمضمض واستنشق واستنثر ثم غسل وجهه ثلاثا - [00:01:40](#) ويديه الى المرفقين ثلاثا. ثم مسح برأسه ثم غسل كلتا رجليه ثلاثا. ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا. وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين - [00:02:00](#) لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. وكنا قد تكلمنا في اللقاء الماضي والذي قبله عن مسح الرأس وتوابعه. وتكلمنا عن مسح الاذنين وترجح لدينا ان مسح الاذنين واجب - [00:02:20](#) وان الاذنين من الرأس لا للحديث الذي يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم. فالحديث ضعيف على الراجح الا انها ذلك هذا المعنى وهو ان الاذنين من الرأس قد ثبت عن جمع من الصحابة رضي الله تعالى - [00:02:40](#) تعالى عنهما وفصلنا في المسألة وكيفية مسح الاذنين ثم بلغنا قوله رحمه الله ثم غسل رجليه ثلاثا. وهذا وغسل الرجلين هو لقاؤنا اليوم ان شاء الله تعالى وبذلك نتم شرح اعمال الوضوء ويبقى عندنا القطعة التي هي من الحديث وهي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:00](#) والذي يرفعه عثمان الى النبي صلى الله عليه وسلم ويقول فيه من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه. فنشرح المرفوع من الحديث من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم. في اللقاء القادم ان شاء الله - [00:03:30](#) ويكون اللقاء الذي بعده هو الجمع اعمال الوضوء وبيان احكامها وبيان وضوء هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الوضوء بوجه اجمالي مع ذكر حكم كل فعل ودليله على وجهه سريع حتى نفيذ - [00:03:50](#) ذلك فننوضأ وضوءا صحيحا نرجو الله ان نقابله وقد ارضيناه بذلك الوضوء. غسل الرجلين اتفق اهل العلم على ان الرجلين من اعضاء الوضوء واختلفوا في حكم غسل الرجلين واما انهما من اعضاء الوضوء فقد قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم - [00:04:10](#) وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. الرجلان من اعمال الوضوء باتفاق. واختلف العلماء في الواجب في

حقهما. هل هو الغسل او المسحوق. ومرد الخلاف الى القراءتين الواردتين في قول الله تعالى وارجلكم الى الكعبة - [00:04:40](#)

يبني وارجلكم الى الكعبين. فان قرأت بالنصب فهي معطوفة على قول الله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم وان قرأت بالخفض والجرح وارجلكم فهي معطوفة على قول الله تعالى وامسحوا برؤوسكم. ولذا - [00:05:10](#)

اختلف العلماء في فرض القدمين الى اقوال. فقليل ان فرضهما الغسل. وهو مذهب جمهور العلماء ونص على هذا القول جماعة بالاجماع. نصوا على بالاجماع على هذا القول النووي رحمه الله تعالى يقول في المجموع وقد اجمع المسلمون - [00:05:30](#)

على وجوب غسل الرجلين ولم يخالف في ذلك من يعتد به. وهذا ليس دقيقا منه رحمه فقد ورثت وردت اثار صحيحة عن ابن عباس وانس ابن مالك وعلي ابن ابي طالب وفي اسناده الى علي - [00:05:52](#)

من قال وعن جماعة من التابعين انهم نصوا على مسح الرجلين لا غسلهما. هذه جديدة ها وانا مضطر اذكر هذا لانك قد تفجأ في موطن في حال المباحثة فيهم عليك المخالف - [00:06:12](#)

انس ابن مالك ان علي ابن عباس قال في الوضوء غسلتان ومسحتان. ما هما ما الغسلتان؟ غسل اليدين والوجه. وما المسحتان؟ مسح الرأس والرجلين. واضح؟ سيأتي بيان ذلك والجواب عنه ان شاء الله - [00:06:32](#)

تعالى فقلوه رحمه الله تعالى ولم يخالف في ذلك ولم يخالف في ذلك من يعتد به هذا فيه نظر كما سيأتي بيانه قالوا القول الاول فرض الرجلين الغسل وهو مذهب جمهور العلماء. والقول الثاني فرض الرجال - [00:06:50](#)

المسح وحكاه بعضهم مذهبا عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وابن عباس وانس وروي عن الحسن البصري وعكرمة والشعبي وهو المذهب المعتمد ان فرض الرجلين ماذا؟ المسح هو - [00:07:11](#)

مذهب من؟ مذهب الرافضة. مذهب الشيعة. وقيل ان طهارتهما على التخيير بين الغسل والمسح. ونسب هذا القول لابن جرير الطبري وقيل ان مذهب ابن جرير الجمع بينهما اي جمع الغسل والمسح معا. يغسل ويمسح - [00:07:31](#)

تمام طيب اما دليل من قالوا بان الفرض هو الغسل فقول الله تعالى وارجلكم الى الكعبين على النصب وهي قراءة نافع وابن عامر والكسائي وعاصم في رواية حفص من السبعة - [00:08:00](#)

من السبعة ويعقوب من الثلاثة القراءات المتواترة كم قراءة؟ كم قراءة الصحيح ان القراءات المتواترة عشرة. وقيل انها سبعة. وان الثلاثة مشهورة وشرط القراءة الصحيحة ما هو؟ انت تكون متواترة ما شرطها - [00:08:24](#)

ما شرطها؟ صحة اسنادها مع الشهرة والاستفاضة وليس شرط التواتر كشرط المحدثين الحديث ان يرويه جمع عن جمع هذا المعروف. لان القرآن تناقلته امة عن امة وجيل عن جيل. انما صحة الاسناد مع - [00:08:54](#)

وموافقة الرسم عثماني قالوا ولو احتمال كما يقول ابن الجزري والثالثة موافقة اللغة العربية ولو من وجه. فهذه الشروط الثلاثة حتى تكون القراءة متواترة ايضا متوفرة في القراءات الثلاث والصحيح ان القراءات المتواترة عشرة ليست ثلاثة - [00:09:14](#)

فقرأ من العشرة نافع وابن عامر والكسائي وعاصم في رواية حفص ويعقوب من العشرة قرأوا بماذا بالنصب وارجلكم الى الكعبين. فقالوا هذا معطوف على قول الله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم - [00:09:39](#)

فهي معطوفة على الغش فهذا الدليل الاول الدليل الثاني الاحاديث الكثيرة المستفيضة والتي مرت معنا حديث عثمان الذي بين ايدينا ونحن في صد شرحه حديث عبدالله بن زيد في الصحيحين - [00:09:59](#)

حديث ابن عباس في البخاري حديث علي ابن ابي طالب حديث الربيع بنت معوذ وان كنا نرى ان الحديث في اسناده مقال لانه رواية عبدالله بن محمد بن عقيل وقد اضطرب في روايته. فجملة الاحاديث التي جاءت في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت الغسل - [00:10:13](#)

ولم تذكر ماذا؟ المسحة. ايضا حديث عبدالله بن عمرو وفيه قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه صار كم صار معنا دليل على ان فرض الرجلين الغسل كم - [00:10:33](#)

معنى دليل؟ لان الدليل الاول اي دليل؟ وارجلكم بقراءة ماذا؟ قراءة النص وارجلكم الى شعبين فهي معطوفة على الغسل الدليل

الثاني الاحاديث الكثيرة حديث عثمان وعبد الله بن زيد وابن عباس وعلي ابن ابي طالب وجماعة. الحديث الثالث الان وهو حديث عبد الله - [00:10:53](#)

ابن عمرو ابن العاص وفيه قال وهذا الحديث رواه الامام البخاري في الصحيح والامام مسلم في الصحيح وفيه قال عن عبد الله ابن عمرو قال تخلف رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر سافرناه فادركنا وقد - [00:11:15](#)

وهقنا الصلاة ايش يعني؟ دخل وقت الصلاة وقد ارهقنا الصلاة او ارهقنا. الصلاة او ارهقنا الصلاة فقال صلاة العصر ونحن نتوضأ يعني النبي صلى الله عليه وسلم جاء على الصحابة وهم ماذا؟ وهم يتوضأون. فجعلنا نمسح على - [00:11:35](#)

فنادى باعلى صوته قال صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار. ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثا ابن العرب المالكي الان بعض الناس قد يستدل الحديث دليل على ماذا؟ على الغسل. على المسح - [00:12:01](#)

الصحابة مسحوا والنبي صلى الله عليه وسلم من قال لهم في الحديث اغسلوا صح ولا؟ قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار ابن العربي المالكي رحمه الله تعالى - [00:12:26](#)

في المفهم تمام؟ يقول تعليقا على قول عبد الله بن عمرو بن العاص ونمسح على ارجلنا. اسمع ماذا يقول قد يتمسك به من قال بجواز المسح على الرجلين. الان احنا في حديث من؟ عبد الله بن عمرو بن العاص - [00:12:39](#)

اي حديث رأيهم النبي يمسحون على ارجلهم فابن العرب المالكي الان يحل اشكاله يقول قد يتمسك به من قال بجواز المسح على الرجلين لان النبي صلى الله عليه وسلم ما قال لهم لا تمسحوا - [00:13:01](#)

وما قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم لا تغسلوا. قال لهم ويل للاعقاب من النار. فيمكن ان يقصد النبي صلى الله عليه وسلم يا جماعة ابلغوا بالمسح الى الاعقاب. ممكن ولا مش ممكن؟ ممكن ان يكون الحديث قد يحمل على هذا؟ قال ابن العربي المالكي ولا حجة فيه

لاربعة - [00:13:22](#)

اوجه لا حجة لمن يتمسك بماذا؟ بالحديث على ان فرض الرجلين ماذا؟ المسح قال اولاً ان المسح هنا يراد به الغسل. وهذا يحل معنا اشكالا كثيرا في نصوص كثيرة الصحابة قد يعبرون عن المسح للغسل بماذا؟ بالمسح. قال فمن الفاشي المستعمل في ارض الحجاز -

[00:13:42](#)

يقول تمسحنا للصلاة اي توضأنا للصلاة. هذا وجه الوجه الثاني ان قوله واعقابهم تلوح لم يمسها الماء. هذا في رواية اخرى للحديث قال واعقابهم قال فمسحنا على ارجلنا واعقابهم النبي صلى الله عليه وسلم ينظر الى الاعقاب وين العقب - [00:14:13](#)

خلف الرجل مؤخر الرجل. مؤخر القدم. فنظر النبي سلم الى اعقابهم فلم يمسها الماء فقال يدل على انهم كانوا ماذا؟ يمسحون ام يغسلون؟ يغسلون. اذ لو كانوا يمسحونها لك كانت القدم كلها لائحة لم يمسها الماء - [00:14:39](#)

واضح فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم بلوغ الماء الى المحل الذي لم يصل اليه. والماء لا يبلغ بالمسح. يبلغ بماذا؟ بالغسل. فان المسح لا يحصل منه يقول ابن العربي فان المسح لا يحصل منه بل ممسوح. والثالث هذا الحديث - [00:15:02](#)

له رواية اخرى عن عبدالله بن عمرو بن العاص وعن ابي هريرة ايضا. في الرواية الاخرى يقول عبدالله بن العمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء تمام؟ وفي رواية قال ابو هريرة في رواية ابي هريرة. الرواية الاخرى قال ابو هريرة ان النبي صلى

الله عليه - [00:15:24](#)

في رواية ابي هريرة ان النبي رأى رجلا لم يغسل عقبه. عبر بماذا؟ بالغفل لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار. والرابع اننا لو سلمنا لو سلمنا انهم مسحوا لم يضرنا ذلك - [00:15:51](#)

لما قال ولم تكن فيه حجة لهم. لان ذلك المسح هو الذي توعده عليه بالاعقاب فلا يكون مشروعا. يعني ايش؟ هم لما مسحوا قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم ويلكم؟ فعلكم هذا - [00:16:15](#)

يقتضي ان احذركم فاقول ويل للاعقاب من النار. فجاء التحذير من ماذا؟ من المسح. فالان الحديث قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار يحمل على احد وجهين. اما انهم غسلوا ولم يصبغوا الوضوء والماء على - [00:16:35](#)

محل الغسل وهو الرجل فقال النبي ويل للعقاب من النار هذا وجه. الوجه الثاني ماذا نقول؟ انهم مسحوه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ان مخالفة فيما في المسح. فقال ويل للعقاب من النار. ارجع والحديث له رواية اخرى. وروايات عن الصحابة - [00:16:55](#) منها حديث ابي هريرة وحديث عبد الله بن عمرو ابن العاص وحديث عبد الله بن عمرو ابن العاص في البخاري ومسلم وحديث ابي هريرة في البخاري واحمد فيه يقول النبي صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء. وهل يتحقق الاسباغ وهو تعميم الماء واستيعاب العضو؟ هل يتحقق - [00:17:15](#)

الاسباغ بالمسح. لا. فقال صلى الله عليه وسلم اسبغوا الوضوء ويل للعقاب من النار. وفي لفظ ويل اعقاب من النار فاسبغوا الوضوء. ولكن جاء في حديث ابي هريرة قوله اسبغوا الوضوء موقوفا على من؟ على ابي هريرة - [00:17:35](#) وفي حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا الى من؟ الى النبي صلى الله عليه وسلم. فنعلم ان ابا هريرة سمعها من من؟ من النبي صلى الله عليه وسلم هذا حديث صريح وجلي واضح بان واجب القدمين في الوضوء ماذا؟ الغسل. صار عندي كم؟ كم دليل - [00:17:55](#) ثلاثة الاول وارجلكم من الكعبين. والثاني الاحاديث الكثيرة المستفيضة. والثالث حديث عبدالله بن عمرو بن العاص الذي مر معنا الدليل الرابع هو الذي اشرت اليه وهو حديث ابي هريرة وعبدالله بن عمرو ابن العاص وهما في الصحيحين وفيه قال اسبغوا الوضوء تارة عبدالله بن عمرو للنبي - [00:18:15](#)

وابو هريرة وقفه قاله من نفسه والصحيح انه من مقالة من؟ النبي صلى الله عليه وسلم والاسباغ ماذا يعني؟ استيعاب العضو وغسله تاما بالماء وهذا لا يتحقق بماء بالمسح. لذلك اخواني تأملوا معي ابن الملقن رحمه الله في - [00:18:45](#) كتاب الاعلام بفوائد عمدة الاحكام في المجلد الاول في ميتين وثلاثة وسبعين على لفظة اسبغوا ماذا قال؟ واستدل برواية اسبغوا على ان المسح لا يجزئ. واستدل برواية على ان المسح لا يجزئ. قال وهذا اجماع - [00:19:07](#) اعتبر صراحة هذا الحديث تقتضي ماذا؟ الاجماع على ان فرض القدمين ماذا؟ الغسل. ايضا استدل القائل بان فرض القدمين الغسل بحديث عمر بن الخطاب والذي يرويه مسلم في الصحيح وفيه ان رجلا توشأ - [00:19:32](#) فترك موضع ظفر على قدمه. رجل توشأ وترك موضع ماذا؟ ظفر على قدمه. قدمه فابصره النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارجع فاحسن وضوءك فرجع ثم صلى. اين وجه الدلالة؟ لم يستوعب الماء. لم يستوعب الماء - [00:19:52](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال ارجع واضح؟ لان اخواني المسح مش راح يترك قدر ظفر. راح يترك تقريبا ثلثين القدم. ولا لا مولانا فالنبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال؟ قال له ارجع. وفي هذا دليل على كما يقول القرطبي فقله صلى الله عليه وسلم - [00:20:19](#) وضوءك دليل على استيعاب الاعضاء ووجوب غسل الرجلين. ومر معنا حديث عمرو بن عبسة الذي رواه مسلم وفيه حديث طويل وهو حديث الخطايا التي تنزل مع الوضوء وفيه قال ثم يغسل قدميه الى الكعبين. الا وخرت خطاياهما من انامله. ونص على ماذا - [00:20:39](#)

على الغسل. ايضا يستدل بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده. من جد عمرو بن شعيب عبدالله ابن عمر. احسنت. وهذا الاسناد يختلف فيه اهل العلم. حديث عبدالله عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده - [00:21:09](#)

والصحيح انه اسناد حسن. اسناد حسن. وهذا الحديث يرويه ابو داود وغيره. وفيه يقول عبدالله بن عمرو اتى رجل الى كم صار معنا دليل؟ كم دليل؟ سبعة اتى رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:29](#) وسلم. فقال يا رسول الله كيف الطهور؟ فدعا بماء في اناء فغسل كفيه ثلاثا. ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل ذراعيه ثلاثا. ثم مسح برأسه فادخل اصبعيه السباحتين في اذنيه - [00:21:49](#)

مسح بابهاميه ظاهر اذنيه وبالسباحتين باطن اذنيه ثم غسل رجله في ثلاثا ثلاثا. ثم قال من القائل؟ النبي صلى الله عليه وسلم. هكذا الوضوء. فمن زاد على هذا في لفظ او نقص ولفظ او نقص لفظ شاذ لا يصح. فلفظ الحديث - [00:22:09](#) فمن زاد على هذا فقد اساء وظلم او ظلم واساء. والحديث ثابت واقل ما يقال فيه ان محدث حسن وهو حديث ماذا؟ صريح جدا الى ان فرض الرجلين ماذا؟ الغسل. ايضا - [00:22:39](#)

مما يستدل به ايضا امر النبي صلى الله عليه وسلم بماذا؟ بتخليل الاصابع وسيأتي معنا مسألة ما حكم تخليل اصابع الرجلين؟ وكيف تخلل؟ سيأتي معنا هذا ان شاء الله تعالى. ولكن الاحاديث مثل حديث لقيت بن صبرا واحاديث اخرى. وفيه - [00:22:59](#) كأن النبي صلى الله عليه وسلم امر بتخليل الاصابع. وهل يكون التخليل مع المسح؟ يكون مع المسح؟ لا يكون مع المسح. لان ايش مراد المسح شو معنى المسح؟ امرار الماء على محل العضو باي صورة. هذا المسح. فلما يأتي النبي صلى الله عليه وسلم فيأمر -

[00:23:19](#)

تخليل بين اصابع الرجل ولا يكون التخليل امرارا. التخليل لا يكون الا ماذا؟ الا غسلا. طيب نرجع الى دليل الاجماع الذي نص عليه بعض اهل العلم. فبعض اهل العلم ذكر اجماعا على ان - [00:23:39](#)

غسل الرجلين فرضه على ان فرض الرجلين في الوضوء الغسل ونص وذكروا مجموعة من الاجماعات ومن اعلاها ما ذكر عن عبدالرحمن بن ابي ليلى وهو من كبار التابعين. ويقول فيه رحمه الله تعالى ان - [00:23:59](#) الصحابة قد اجمعوا يقول اجمع اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على غسل القدمين. وللأسف لم نظفر بهذا هذا الاثر مسندات. لان الذي رواه سعيد بن منصور وهو في القطعة المفقودة من سنن سعيد بن منصور - [00:24:19](#)

واحاله الحافظ ابن حجر رحمه الله بالفتح الى سنن شهيد ابن منصور. واعتمد ابن حجر على هذا الاثر اثر عبد الرحمن ابن ليلة والذي نص فيه على اجماع الصحابة بانهم اجمعوا على غسل القدمين ان الصحابة الذين روي عنهم المسح رجعوا عن - [00:24:39](#) قول بالمسح الى ماذا؟ الى الغسل وهذا فيه نظر كما سيأتي. طيب. ابن حزم رحمه الله تعالى في المحلى ذكر ان المسح مذهب لجماعة. فقال انه مذهب لعلي ابن ابي طالب ولم يصح عن علي. وقال انه مذهب ابن عباس وصحاني ابن - [00:24:59](#) وقال انه مذهب انس وصح عن انس ابن عباس رواه الطبري في اسناد فيه مقال ولكن رواه عبد الرزاق في المصنف باسناد عادل صحيح. وجاء القول بالمسح ايضا عن ايوب. عن ايوب. يقول رأيت عكرمة يمسخ رجليه - [00:25:19](#)

كان يقول به وعكرمة شيخ من؟ ابن عباس. وروى ابن ابي شيبة باسناده عن عكرمة يقول في ان وضوء غسلتان ومسحتان. وافق من؟ وافق ابن عباس الذي قال الوضوء غسلتان ومسحتان او مسحتان وغسلتان - [00:25:39](#) واسناده صحيح الى عكرمة. واسند ايضا ابن ابي شيبة بسنده عن الحسن البصري كان يقول انما هو المسح على القدمين وكان يقول يمسخ ظاهرهما وباطنهما. هذا من يقول به حسن البصري صار عندي ابن عباس وانس ابن مالك وعكرمة والحسن البصري. وصح ايضا عند ابن ابي شيبة عن الشعبية - [00:25:59](#)

قال انما هو المسح على القدمين. الا ترى ان ما كان عليه الغسل جعل عليه التيمم وما كان عليه المسح اهل فلم يجعل التيمم. وصح عن انس بن مالك كان اذا مسح على قدميه دلهما. تأملوا - [00:26:29](#)

لماذا انا تقصدت ايراد هذه الآثار؟ لان المخالفين بالمسح القائلين ان فرض القدمين المس وهم من سيهجم عليك بماذا؟ بهذه الآثار. يقول هذا ليس قول نختص به نحن دون غيرنا. ها هم - [00:26:49](#)

سلفكم يفعلون هذا. الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره. ماذا فعل؟ طيب قبل نجيب الجواب الان ارجعوا معي خيلنا نورد الادلة سريعا. صار عندنا كم دليل؟ كم دليل؟ ثمان ادلة. ثمان - [00:27:09](#)

ادلة. الدليل الاول قول الله تعالى وارجلكم الى الكعبين وهي قراءة النصب. وهي معطوفة لذلك على قول الله تعالى ماذا؟ فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. الدليل الثاني الاحاديث الكثيرة المشهورة المستفيضة - [00:27:29](#)

حديث عثمان وعبدالله بن زيد وجماعة وابن عباس وجماعة وفيها ايضا حديث علي بن ابي طالب وجماعة وفيها ذكر ماذا؟ ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل رجليه. الدليل الثالث حديث عبد الله بن عمرو بن العاص. وفيه ماذا؟ لما قال النبي لما رأى الصحابة يمسحون فقال - [00:27:49](#)

للعقاب من النار. وفي رواية للحديث قال واعقابهم تلوح لم يمسها الماء. فقال السلام ويل للعقاب من النار. الحديث الدليل الرابع حديث ابي هريرة. اسبغوا الوضوء وهو ايضا من حديث عبد الله بن عمرو - [00:28:09](#)

اسبغوا الوضوء. والخامس حديث من؟ عمر بن الخطاب. لما قال النبي صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك. والحديث في مسلم. والسادس حديث عمرو بن عبسة. وفيه ماذا قال؟ وهو يذكر فضل الوضوء - [00:28:29](#)

ان الخطايا تتقاطر من عضو الوضوء. فلما وصل عند الرجلين ثم ماذا قال؟ ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطاياه رجليه من انامله مع الماء والحديث في مسلم. والحديث والدليل السابع عمرو بن شعيب - [00:28:49](#)

عن جده وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل عن الوضوء كيف الطهور؟ فتوضأ فغسل رجليه ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وظلم او ظلم. ورد بالاحاديث الاخرى صريح بالاحاديث الاخرى - [00:29:09](#)

الثامن امر النبي سلم بماذا؟ التخليل والتخليل لا يكون مع المسح. ثم انتقلنا الى بحث ماذا الى بحث الاجماع. دعوى الاجماع. وقلنا ان دعوى الاجماع منقوضة في الظاهر باثار جماعة من السلف. كابن عباس - [00:29:29](#)

وانس ابن مالك ها ويذكر عن علي ابن ابي طالب. وعن عكرمة والشعبي والحسن البصري. فهذه اثار فيها فاشكال على الدعوة والقول ان فرض الرجلين ماذا؟ غسل الوضوء. اجاب عن هذه الاثار الحافظ ابن كثير في تفسيره - [00:29:49](#)

فقال رحمه الله بعد ايراده لجملة من الاثار كالاثار التي ذكرناها. قال رحمه الله تعالى طبعاً اورد بعض الاثار وصححها ثم قال فهذه اثار غريبة جدا. هذه اثار ماذا؟ غريبة جدا. ليش غريبة يا اخوان - [00:30:09](#)

ليش غريبة؟ لان المشهور المستفيض عن النبي في احاديثه ماذا؟ الغسل. واضح؟ يعني الصحابة بالكثرة الكافرة رووا عن النبي ان تمام؟ فقال ابن كثير اثار غريبة كيف يفعل السلف هذا؟ ثم قال اسمع وهي - [00:30:33](#)

يا محمولة وهي محمولة على ان المراد بالمسح هو الغضب الخفيف. ليس مطلق المسح. على ان المراد بالمسح في هذه الاثار هو الغسل الخفيف. لما سنذكره من السنة الثابتة في وجوب غسل الرجلين - [00:31:03](#)

وانما جاءت هذه القراءة الذين قالوا بالمسح استدلو بماذا؟ اول دليل لهم ما هو؟ وارجو لكم تمام؟ وانما جاءت هذه القراءة بالخفض اما على المجاورة وتناسب الكلام واورد امثلة ومنهم من قال هي محمولة على مسح القدمين اذا كان عليهما الخفاف كما قاله - [00:31:33](#)

ابو عبد الله الشافعي رحمه الله ومنهم من قال هي دالة على مسح الرجلين ولكن المراد ذلك الغسل الخفيف. كما وردت به السنة. وعلى كل تقدير واجب غسل الرجلين فرضا لابد منه للاية والاحاديث التي سنوردها. ثم تكلم فاورد الاية والحديث. واستدل - [00:32:03](#)

رحمه الله على ان المراد في اثار السلف من المسح هو الغسل الخفيف وليس مطلق المسح استدل وهو حديث يرويه البخاري اصلاً. وهو حديث النزال بن سبرة وفيه ان علي ابن ابي طالب صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحة الكوفة - [00:32:33](#)

احنا الان ابن كثير حمل اثار السلف التي وردت في المسح على ماذا على الغسل خفيف. قلنا لابن كثير من اين لك هذا؟ لان هذا تأويل. هذا لابد ان يكون له ماذا - [00:33:03](#)

دليل اصلاً. من اين لك هذا؟ فاعتمد ابتداء على حديث علي ابن ابي طالب. الحديث موجود في البخاري لكن ابن كثير لم يعتمد على لفظ البخاري. اعتمد على لفظ البيهقي. لذات الحديث الذي يرويه من؟ البخاري - [00:33:23](#)

علي ابن ابي طالب يقول النزال ابن صبرة علي ابن ابي طالب صلى الظهر ثم جلس يقضي حوائج الناس في رحمة الكفر قال حتى حضرت صلاة العصر. ثم اوتي بماء فشرب وغسل وجهه - [00:33:43](#)

ويديه وذكر رأسه ورجليه. ثم قام فشرب فضله وهو قائم ثم قال حديث علي ابن ابي طالب في شربه للماء قائماً وهو ذا مذهبه رضي الله عنه. في رواية البيهقي ماذا؟ ثم اوتي بكوز من ماء فاخذ منه حفنة - [00:34:03](#)

واحدة فمسح بها فمسح بها وجهه ويديه ورأسه ورجليه شو فرض الوجه؟ غسل. فعبر بماذا؟ بالمسح. علي ابن ابي طالب انتقض وضوءه وضوءه لمع وضوء. كان معه وضوء. كان معه وضوء في الظاهر. فهذا الوضوء الخفيف - [00:34:23](#)

هو الغسل الخفيف هذا الوضوء توضأه علي ابن ابي طالب لان معه ماذا؟ وضوء. الشاهد الذي نريده انه عن الغسل الخفيف بمصطلح

ماذا؟ المسح. وضحت؟ ولذا قال ابن كثير المسح الذي المنقول عن السلف يستحيل ان يخالف الوارد عن النبي سلم ونص القرآن فانما المراد به ماذا؟ الغسل - [00:34:53](#)

الخفيف وان كان وان كان وان كان اثار السلف تدل على المسح فنقول القول مسح ثابت من بعض السلف لا اشكال في ثبوته الا ان نقول ثبوت القول شيء والراجح شيء اخر - [00:35:23](#)

ان يثبت عن بعض السلف انهم قالوا بالمسح لا يلزم من ذلك ان يكون هو القول الماذي؟ القول الراجح. هذا مذهبه. هذا تمام؟ ولذلك فلا يلزم من ثبوت القول ثبوت الصحة. والرجحان. فقد يكون القول ثابت - [00:35:47](#)

عن صاحبه عن قائله الا انه قول ضعيف من حيث الدلالة ومحل النظر والمسألة. ولذلك الصحيح ان فرض الرجلين والقدمين هو الغسل وهذا مذهب عموم الامة. وبه قال الائمة الاربعة - [00:36:07](#)

طيب اما ان فرض الرجلين المسح فعمدة ما استدل به القائلون بذلك وهو القراءة الثانية وهي قراءة الخفض. وهي قول الله تعالى وارجلكم الى الكعبين. وهي قراءة ابن كثير وحمزة وابي عمرو - [00:36:27](#)

وعاصم في رواية ابي بكر من ابو بكر؟ عاصم يروي عنه اثنان من هما وشعبة. اذا ابو بكر من هو؟ شعبة. ابو بكر بن عياش. وهو حسن الحديث. ولما توفي - [00:36:47](#)

الله تعالى جاءته اخته تبكي. اخاها ابا بكر بن عياش. قال يا اختي لا تبكي اخاك. فانها هذا الركن يشهد في الزاوية اني ختمت القرآن فيها ثمانية عشر الف مرة. رحمه الله - [00:37:07](#)

القرآن ثمان عشرة الف مرة. رحمه الله تعالى. شعبة يروي عن من؟ عن عاصم. في رواية شعبة عن احنا بنقرأ برواية من؟ حفص. بقراءة حفص ماذا؟ وارجلكم. شعبة وارجل طيب وبيننا من كلام بكثير ان قراءة الخفض لها وجوه - [00:37:27](#)

العلماء فيمكن ان تكون محمولة على المجاورة. فمثلا يقولون هذا جحر ضب الاصل في اللغة ماذا نقول؟ جحر ضب خرب. لان خرب جاءت وصفا لمن؟ للجحر ولا للضاد للجحر لكن العرب ماذا تقول؟ هذا جحر ضب خرب. قال لم؟ خفض بالتنوين - [00:37:57](#)

قال خفض على الجوار. لانه جاور ماذا؟ جاور مخفوض. فقالوا خفض على الجوار. قال الله تعالى اني اخاف عليكم عذاب يوم عذاب يوم ماذا؟ عظيم ها؟ ولا عظيما الان العظيم هذي وصف للعذاب ولا لليوم؟ لليوم هي وصف العذاب - [00:38:27](#)

لو كانت محمولة على العذاب فكان الاصل ماذا تكون؟ عظيما. فقالوا عذاب يوم عظيم اي عذابا عظيما. فقالوا انما خفضت على المجاورة على المجاورة. طيب عذاب يوم اليم عفا. طيب - [00:38:55](#)

قالوا انما قرئت على الخفض لانه يراد بها المسح اذا كان حتى يعلمنا الشرع ان فرض الرجل قد يكون الغسل وقد يكون مس متى يكون غسلا ومتى يكون مسحاً؟ فان كان من دون خفين او جمرين او نعلين فالفرد ماذا؟ الغسل. وان - [00:39:15](#)

انا بهم فالواجب والفرض ماذا؟ المسح. فجاء بالقراءتين للدلالة على ذلك النووي رحمه الله تعالى له كلمة جميلة. ماذا يقول؟ القراءتان تتعادلان. وارجلكم وارجلكم تتعادلان والذي يرجح بينهما ماذا؟ السنة. والسنة رجحت ماذا؟ رجحت الغسل - [00:39:39](#)

استدلوا بحديث وهو حديث اه اه رفاعه وفي لفظه قال ويمسح برأسه ورجليه الى الكعبين. اسناد الحديث حسن والعلماء بالجملة حسنوا الحديث وصححو الحديث. الا ان ذكر المسح للرجلين لم يرد الا من طريق همام ابن اسحاق. فقط. مع ان - [00:40:09](#)

ورد من قصة ابي هريرة وفيه ذكر الوضوء ولم يذكر فيه طبعا الحديث قصة المسية صلاته ولم يذكر فيه مسح الرجلين. ولذلك في القلب من ذكر مسح الرجلين ماذا؟ شيء. فيه نظر - [00:40:39](#)

واستدلوا ايضا بحديث اخر وهو حديث آ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث علي بن ابي طالب رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح ظاهرهما دون ذكر للخف وبرد في بعض الفاظه يمسح ظاهرهما ويريد - [00:40:59](#)

لماذا؟ مسحل خفين. الذي يظهر لنا والله تعالى اعلم ان الراجح من اقوال اهل العلم ان فرض الرجلين وهو مذهب جمهور اهل العلم ان فرض الرجلين ماذا؟ غسل الرجلين. وان - [00:41:19](#)

مسح يحمل على واحد من امرين. اما يراد به الغسل الخفيف او يراد به ماذا؟ مسح الخفين حال لبسهما طيب مسألة وهي مسألة

تخليل اصابع الرجلين اختلف العلماء في تخليل اصابع الرجلين الى قولين - 00:41:39

الى قولين رئيسيين وتوجد اقوال تفصيلية. القول الاول وهو وجوب تخليل اصابع وقد صح في ذلك عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه وارضاه كان في توضئه يلقي رجله وينظف اصابع يديه من اصابع رجله ويتبع ذلك - 00:42:09

حتى ينقيه. ورأى رجلاً يتوضأ فماذا قال له؟ خلل في المصنف. قال له خلل اصابعك ورؤي رضي الله عنه في سفر ينزع خفيه كانه انتهى مدة نصفهما ثم يخلل اصابعه. ومروي ايضا هذا عن ابن مسعود - 00:42:39

قال ابن مسعود لينتهك رجل بين اصابعه في الوضوء او لينهك النار قويها قوي لينتهك رجل بين اصابعه في الوضوء او لينهك النار. اخرج عبد الرزاق بسند صحيح. قالوا هذا الاثر محمول على - 00:43:09

من غلب على ظنه ان الماء لا يصل بين اصابعه. ولو كان ذلك مقصوده رضي الله عنه لا لافصح لان اثره فيه وعيد ظاهر وامره عسر. وجوي عن ابي بكر واسناده ضعيف - 00:43:39

انه قال لتخلل اصابعكم بالماء او ليخللنها الله بالنار. لكنه ضعيف من رواية هشام ابن يحيى وهشام لم يسمع من ابي بكر. وروي عن عمر وفي اسناده ضعف في اسناده انقطاع. مر - 00:43:59

عمر على قوم يتوضؤون فقال خللوا. وروي ايضا عن حذيفة وفيه ضعف. وروي عن عكرمة والحسن البصري. وهو اختيار والشوكاني ان تخليل اصابع الرجلين ماذا؟ واجب. واما مذهب الائمة الاربعة - 00:44:19

فالجمهور قالوا ان تخليل اصابع الرجلين مشروع هو في الرجلين اكد من اليدين. بينما المالكية العكس يرون انه واجب وين؟ في اليدين واختلفوا في الرجلين والمذهب عندهم انه سنة في الرجلين. وخالفهم ابن رشد فمال الى قول الجمهور - 00:44:39

ان التخليل يتأكد في الرجلين دون اليدين. طيب اسمعوا معي الاحاديث واسمى منكم. الحديث الاول هو الحديث لقيط ابن صبرة او صبر وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اسبغ الوضوء. وخلل بين الاصابع - 00:45:09

امر ولا مش امر؟ وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً ليش يقول الحديث؟ امر بالاسباغ بالوضوء. ما حكم اسباغ الوضوء؟ واجب. ثم امر بتخليل الاصابع. الاصابع. ثم امر بماذا؟ بشاراً. بماذا؟ بالمبالغة في الاستنشاق الا ان تكون صائماً - 00:45:29

والحديث عند النسائي في ابو داود والترمذي وابن ماجة والامام احمد والجماعة. وهو صحيح. صححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان الحاكم والبغلي والشيخ الالباني. ايضا حديث ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم سأل رجل عن - 00:45:59

شيء من امر الصلاة. فقال صلى الله عليه وسلم اذا توضأت فخلل بين اصابع يديك ورجليك هذا امر ولا مش امر؟ امر. حديث ابن عباس اختلف فيه ولكن حسنه الامام البخاري - 00:46:19

وحديث المستورد ابن شداد رواه ابو داود والترمذي وابن ماجة والامام احمد وغيرهم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ يدلك اصابع رجله بخ او بخنصر تمام؟ وهذا الحديث له قصة مع الامام ما لك لما سمع عبد الله بن وهب الامام ما لك يسأل عن

تخليل الاصابع الرجلين - 00:46:39

بالخنصر او الخنصر. قال فقال فالامام ما لك نهى الناس. فقال آآ ابن وهب قال فاورد اسناده الى حديث المستورد ابن شداد ثم اخبره بالحديث قال فسمعت مالكا يسأل بعد ويقول انه السنة يفتي الناس ويقول عندنا في ذلك - 00:47:09

سنة. طيب. هذه الاحاديث ماذا تفيد؟ الوجوب. وجوب التخليل. لانها وردت صيغة ماذا؟ صيغة الامر. اذا اضعنا الى ذلك امر الصحابة كامر عبد الله ابن عمر وفعل عبد الله ابن عمر والصحابة رضي الله عنهم - 00:47:29

وارضاه اما القائلون بالاستحباب بصرف النظر عن تفاصيل مذاهيهم. ليس عندهم حديث ولكن ايش قالوا؟ قال وجود قرينة تصرف هذا الامر قلنا لهم ما هي القرينة؟ قالوا دلالة الاقتران. تعرفون دلالة الاقتران؟ ان يقترن فعلان او شيان - 00:47:49

في نص الحديث فيدل ذلك على اقترانهما فيما في الحكم. فالحديث الاول حديث لقيت ابن صبرة ماذا في لفظه؟ قال قال اسبغوا الوضوء واخللوا الاصابع قال اسبغوا الوضوء وخلل بين الاصابع وبالغ في الاستنشاق. قالوا فاذا قلنا بالوجوب فعندنا الوجوب اسباغ -

00:48:21

وتحرير الاصابع وعند الوجوب ماذا؟ المبالغة في الاستنشاق قال فدلالة الاقتران تمنع من القول بالوجوب. ما رأيكم؟ بارك الله في علمكم. ما الذي ان يكون المبالغة واجبة. اذا امر بها النبي صلى الله عليه وسلم. الى ان تكون صائما. فدلالة الاصل ماذا - [00:48:46](#) وجود الاستثناء يؤكد مع الامر. فانتم الاشكال اللي وقعتم فيه انكم تعتقدون ان المبالغة بالاستنشاق سنة فقلتم دلالة الاقتران وقعت. ظاهر الحديث ان المبالغة بالاستنشاق ما الذي يمنع ان تكون واجبة؟ وقد قال بهذا جماعة من اهل العلم. قالوا - [00:49:11](#) بالمبالغة بالاستنشاق. واضح؟ حتى انها قال بها ذكر هذا ابن عقيل رحمه الله في كتاب الفنون. وقالوا بوجوب المبالغة في وحده قول عند الحنابلة لامر النبي صلى الله عليه وسلم وبالف في الاستنشاق الا ان تكون ماذا؟ صا - [00:49:31](#) فلذلك الصحيح والله تعالى اعلم ان تليل الرجلين واجب لامر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. طيب كيف اخلل؟ بالخنصر ولكن لم يرد تفصيل واحسن ما قيل في ذلك خلل بالخنصر بالطريقة اليسر. اجعل اليمين - [00:49:51](#) والشمال للشمال. وابدأ من يمين القدم الى شمالها ومن يمين الشمال الى قدمها. فتبدأ باليمين من اي اصبع من الاصبع الى الاكبر الى الابهام الى الخنصر الى الابهام في القدم. وفي الثانية تبدأ من وين؟ من الاكبر الى الاصغر. ولك بهذا وهذا ولك ان - [00:50:21](#) خلل الثنتين بهذا باليمين ولك ان تليل الثنتين بالشمال. والله تعالى اعلم والله الموفق وحده. وبهذا نكون ان شاء الله تعالى انهينا اعمال الوضوء الواردة في الحديث. ونتم ان شاء الله تعالى باقي فوائدا في الحديث رضي الله عنه - [00:50:41](#) ان شاء الله في المجلس القادم والله سبحانه هو الموفق وحده وهو اعلم. وصل اللهم وسلم وبارك على - [00:51:01](#)